**بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد : فهذه الحلقة**

**السابعة والعشرون في موضوع (السيد) وهي بعنوان :**

**\*حكم إطلاق (السيد) على البشر : ثانيا: أدلة المنع:**

**ويقول صديق حسن خان (ت1307) ـ رحمه الله تعالى ـ :**

 **ولفظ السيد له معنيان: أحدهما: أن السيد هو الذي يكون مالكا مختارا بنفسه وحده، ولا يكون محكوما عليه من أحد، بل يكون حاكما مستقلا**

**بذاته كشأن الملوك في الدنيا، فهذا الأمر إنما هو شأن الله ـ تعالى ـ ليس غيره سيدا بهذا المعنى .**

**وثانيهما: أن السيد رعوي لآخر، ولكن له فضل على عامة الرعايا، ممتاز منهم بالمزايا، ينزل إليه حكم الحاكم أولا، ثم يبلغ إليهم من لسانه وبواسطته فالنبي بهذا المعنى سيد لأمته، والإمام سيد أهل عصره ؛فإن هؤلاء الكبار يتمسكون بحكم الله ـ تعالى ـ أولا بأنفسهم، ثم يبلغونه إلى أصاغرهم ويعلمونهم**

**وهكذا نبينا ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ سيد أهل العالم أجمعهم وأكتعهم**

**وأبصعهم، ومرتبته عند الله ـ عز وجل ـ أعلى من الجميع، وأكبر من الكل، وهو ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ أقوم الخلق، وأكبرهم في القيام بأحكام الله ـ تعالى ـ وكل الناس محتاجون إليه في تعلم سبل الله وشرائعه .**

**وعلى هذا يصح أن يقال لـه: سيد العالم، بل يجب أن يعتقد فيه هذه السيادة العامة الشاملة للجميع**

**وأما بناء على الأول، فليس هو ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ سيد نملة**

**واحدة، فضلا عن غيرها؛ لأنه ـ عليه السلام ـ لا يقدر على التصرف في**

**نملة من تلقاء نفسه )) .**

**ثانيها: كون الموصوف بذلك أهلا للسيادة، أما إذا لم يكن أهلا لها فلا .**

**ودليل هذا: حديث النهي عن القول للمنافق ياسيد .**

**قال العلامة النووي (ت 676) ـ رحمه الله تعالى ـ بعد أن ذكر بعض الأحاديث الدالة على الجواز وبعض الأحاديث الدالة على المنع: (( والجمع بين هذه الأحاديث أنه لا بأس بإطلاق: فلان سيد، وياسيدي، وشبه ذلك، إذا كان المسود فاضلا خيرا، إما بعلم، وإما بصلاح، وإما بغير**

**ذلك،وإن كان فاسقا، أو متهما في دينه،أو نحو ذلك،كره أن يقال: سيد )**

 **[موقع بَحْثٌ عَقَدِيٌّ فِي لَفْظِ (السَّيِّدِ) - بَحْثٌ عَقَدِيٌّ فِي لَفْظِ (السَّيِّدِ) - د. يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدٍ السَّعِيدِ]**

**إلى هنا ونكمل في اللقاء القادم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .**